

8754 - مدة عدة المرأة المطلقة أو التي تبرى منها زوجها - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

اه ايضا يقولون كم تبقى او كم عدة مدة عدة المرأة التي فارقتها زوجها ولم يرضى ان يطلقها وقد تبرأ منها فهل هو وعام واحد او تبقى وتبقى مطلقة ام غير ذلك؟ افيدونا جزاكم الله عنا خيرا. اه لا ادري ما القصد معنى فارقتها زوجها. ان كان - [00:00:00](#) القصد انه فارقتها بالوفاة فعدتها اربعة اشهر وعشرة ايام. وان كان فارقتها اي هجرها وتركها ولم يرضى طلاقها فهذا امر اخر. يحتاج الى مراجعة القاضي فان كان في بلد تتحاكم الى الشرع يقيم الدعوة الى لدى القاضي على هذا الشخص تقيمه - [00:00:20](#) المرأة حتى يلزمه بالطلاق او يفصحها القاضي اما مفارقة الرجل لزوجته واعراضه عنها دون ان يطلقها ودون ان يصدر الزام ممن يملك الالزام بالطلاق فلا يعد هذا طلاقا الله التوفيق - [00:00:42](#)